

[بسم الله الرحمن الرحيم]

هذه قواعد في معاملة المخالفين للسنة والحكم عليهم بالبدعة أو بالخروج من السنة:

الأولى: لا ينظر إلى كون الإنسان من أهل السنة أو أصوله -بزعمه- أصول أهل السنة لا

ينظر إلى نيته وقصده إذا ظهر ما يخالفها. روى البخاري بسنده أن عبد الله بن عتبة قال: سمعت عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- يقول: "إن أناساً كانوا يأخذون بالوحي في عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقريناه، وليس إلينا من سريرته شيء فالله يحاسب سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه، وإن قال إن سريرته حسنة".

الثانية: لا ينظر في هذا الباب إلى صفات الإنسان الحسنة من دعوة وسخاء وغير ذلك

من الصفات، فليس المقصود الذوات، وإنما المقصود هو الذب عن السنة والكتاب.

روى اللالكائي " في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" عن ابن مسعود: قال: "الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة" [01]، وروى أيضاً عن أبي الدرداء قال: "اقتصاد في سنة خير من اجتهاد في بدعة" [02].

وذكر الحافظ الذهبي في ترجمة الحسن بن صالح، قال وكيع: جزأ الحسن قال: وأمه وأخوه الليل مثالثة - أي: ثلاثة أجزاء - للعادة، فماتت أمه فقسم الليل بينهما، فمات أخره فقام الحسن بالليل كله .

وعن أبي سليمان الداراني قال: ما رأيت من الخوف أظهر علي من الحسن بن صالح، قام ليلة بعم يتساءلون، فغشي عليه، فلم يختمها إلى الفجر "وثقه أبو حاتم وأحمد، وقال أبو زرعة: اجتمع في الحسن إتقان رفقته وعبادة وزهد.

قال الذهبي: قلت: مع جلالة الحسن وإمامته، كان فيه خارجية ترك الجمعة وجاء فلان فناظره ليلة فذهب الحسن إلى ترك الجمعة معه والخروج عليهم بالسبين - أي: الظلمة -

ولذلك هجره الأئمة في زمانه، ولم يصلوا عليه حين مات".
و أصوله هي أصول أهل السنة والجماعة لكنه خالف في هذه المسألة من الدين، و إلا فلم يوصف بكونه ثقة ويحمل عنه الحديث.
وذكر الحافظ بن حجر في ترجمة: عبد العزيز بن أبي رواد- واسمه ميمون - : قال يحيى القطان: عبد العزيز ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن معين: ثقة، وقال ابن المبارك: كان يتكلم ودموعه تسيل على خده.
وقال شعيب بن حرب: كنت إذا نظرت إلى عبد العزيز رأيت كأنه يطلع إلى القيامة وقال ابن سعد في " الطبقات " : وله أحاديث وكان مرجئاً، وكان معروفاً بالورع. هجره أئمة السنة في زمانه وكرهوا مجالسته، فلما مات وقف سفيان الثوري على جنازته ثم ذهب وشق الصفوف وتركها، ليبين أنه مبتدع.
و أيضاً قد يقول المتقدمون من السلف الصالح عن الرجل: شيعياً ولو كانت أصوله أصول أهل السنة والجماعة إذا كان يفضل علياً على أبي بكر وعمر بل هو مدون في عقائدهم.

الثالثة: زعم الإنسان أنه يأخذ بالكتاب والسنة لا يكفي إذا لم يعمل بهما ويذب عنهما. روى اللالكائي بسنده الصحيح عن ابن مسعود- رضي الله عنه- قال: "عليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إليه أو يفتقر إلى ما عنده، وإنكم ستجدون أقواماً يزعمون أنهم يدعونكم إلى كتاب الله، وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم وإياكم والتطع وإياكم والتعمق، وعليكم بالعتيق" [03].
وروي أيضاً عن محمد بن سيرين قال: "كان يرويه على الطريق ما دام على الأثر".
وروي أيضاً عن إدريس قال: " أدركت أبا الدرداء ووعيت عنه، وأدركت عبادة بن الصامت ووعيت عنه، وأدركت شداد بن أوس ووعيت عنه، و فاتني معاذ بن جبل، فأخبرت أنه كان يقول في كل مجلس يجلسه: " الله حكم قسط تبارك اسمه، هلك المرتابون، إن من ورائكم فتن يكثر فيها المال، ويفتح فيها القرآن حتى يأخذه الرجل و المرأة والحر والعبد والصغير والكبير، فيوشك الرجل أن يقرأ القرآن، فيقول: قد قرأت القرآن فمال الناس لا يتبعوني؟ وقد قرأت القرآن ثم ما هم بمتبعي حتى ابتدع لهم غيره،

وإياكم ما ابتدع، فإن ما ابتدع ضلالة، واتقوا زيغة الحكيم، فإن الشيطان يلقي على الحكيم الضلالة، ويلقي على المنافق كلمة الحق" [04].

الرابعة: عدم التهاون بالصغير من مخالف السلف، أو التورع بالقول عن البدعة بدعة، فقد
روى اللالكائي عن عبد الله بن مسعود: " قال يجيء قوم يتركون من السنة مثل هذا -
يعني: مفصل الأصبع- فإن تركتموهم جاءوا بالطامة الكبرى، وإنه لم يكن أهل كتاب قط
إلا كان أول ما يتركون السنة وإن آخر ما يتركون الصلاة ولولا أنهم يستحيون لتركوا
الصلاة".

و روى عن ابن عمر قال: " كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة".

. عدم إنكار البدع خشية الخلاف مما ينشرها ويميت السنة:

فقد روى اللالكائي عن ابن عباس قال: " ما يأتي على الناس عام إلا أحدثوا فيه بدعة،
وأما تو سنة حتى تحيا البدع وتموت السنن".
وسمعه يقول: "حتى تظهر البدع" [05].

و روى عن حسان بن عطية قال: " ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم
مثلها ثم لا يعيدها عليهم إلى يوم القيامة" [06].

و روى عن ابن عمر- رضي الله عنه - قال: " ما ابتدعت بدعة إلا ازدادت مضياً ولا
تركت سنة إلا ازدادت هوياً" [07].

. وجوب الإقتداء في السلف، وأنهم المرجع في تمييز الأقوال صحيحها من سقيمها:

قال عليه - الصلاة والسلام - : " فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من
بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور...". الحديث.

و روى اللالكائي: عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: " ألا لا يقلدن أحدكم دينه
رجلاً إن آمن آمن وإن كفر كفر فإن كنتم لا بد مقتدين فبالميت فإن الحي لا يؤمن عليه
الفتنة" [08].

و روى عن عمر بن عبد العزيز قال: "سن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وولاية الأمور بعده سنناً الأخذ بها تصديق لكتاب الله - عز وجل - واستكمال لطاعته على دين الله ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في رأي من خالفها، فمن اقتدى بما سنوا اهتدى ومن استبصر بما بصر ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله - عز وجل - ما تولاها وأصلاه جهنم وساءت مصيراً" [09].

. الحذر والتحذير من أهل الأهواء والبدع، وأنهم هم الذين يشقون صفوف الأمة:
روى اللالكائي عن سفيان الثوري قال: "البدعة أحب إلى إبليس من المعصية والمعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها".
وروى عن قتادة قال: "يا أحول! إن الرجل إذا ابتدع بدعة ينبغي لها أن تذكر حتى تحذر".

وروى عن يحيى بن أبي كثير قال: "إذا لقيت صاحب بدعة في طريق فخذ غيره".
وقال أبو قلابة: "ما ابتدع قوم بدعة إلا استحلوا السيف".
وروى عن ابن عمر قال: "ما فرحت بشيء من الإسلام أشد فرحاً بأن قلبي لم يدخله شيء من هذه الأهواء".
وعن الحسن قال: "أهل الهوى بمنزلة اليهود النصارى".

. غيبة أهل البدعة:

و روى الحسن - رحمه الله - قال: "ليس لصاحب بدعة ولا لفاسق يعلن فسقه غيبة".
وعن إبراهيم النخعي قال: "ليس لصاحب البدعة غيبة".

. أهل البدع كلهم خوارج:

قال [10]: وكان أيوب يسمي أهل الأهواء كلهم خوارج ويقول: "إن الخوارج اختلفوا في الرسم، واجتمعوا في السيف".

. مآل أهل البدعة إلى الذل:

و روى عن سلام بن أبي مطيع، قال: رأى أيوب رجلاً من أهل الأهواء، فقال إني أعرف الذلة في وجهه ثم قرأ: {إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين} ثم قال: " هذه لكل مفتر " .

. طريق ومسالك أهل البدع:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : " وليحذر العبد مسالك أهل الظلم والجهل الذين يرون أنهم يسلكون مسالك العلماء يسمع من أحدهم جعجة ولا ترى لهم طحنًا، فترى أحدهم أنه في أعلى الدرجات وفي أعلى درجات العلم وهو إنما يعلم ظاهراً من الحياة الدنيا ولم يحم حول العلم الموروث عن سيد ولد آدم - صلى الله عليه وسلم - وقد تعدى على الأعراض والأموال بالقييل والقال، فأحدهم ظالم لم يسلك في كلامه مسلك أصاغر العلماء بل يتكلم بما هو من جنس كلام العامة الضلال والقصاص الجهال ليس من كلام أحدهم تصوير للصواب ولا تحرير للجواب كأهل العلم أولي الألباب، ولا عند خوض العلماء الاستدلال والاجتهاد، ولا يحسن التقليد الذي يعرفه متوسط الفقهاء لعدم معرفته بأقوال الأئمة وما أخذهم والكلام في الأحكام الشرعية لا يقبل من الباطل والتدليس ما يتفق على أهل الضلال والبدع الذين لم يأخذوا علومهم من أنوار النبوة وإنما يتكلمون بحسب آرائهم وأهوائهم، فيتكلمون بالكذب والتحريف، فيدخلون في دين الإسلام ما ليس منه، وإن كانوا لضلالهم يظنون أنهم منه، وهيئات، هيئات فإن هذا الدين محفوظ بحفظ الله له.

ولما كانت ألفاظ القرآن محفوظة منقولة بالتواتر لم يطمع أحد من إبطال شيء منه ولا في زيادة شيء فيه بخلاف الكتب قبله قال -تعالى-: {إننا نحن نزلنا الذكر وإننا له لحافظون} بخلاف كثير من الحديث، طمع الشيطان من تحريف كثير منه وتغيير ألفاظه بالزيادة و النقصان والكذب في متونه وإسناده، فأقام الله له من يحفظه ويحميه وينفي عنه

تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، فبينوا ما أدخل أهل الكذب فيه وأهل التحريف في معانيه كما قال - صلى الله عليه وسلم - : " ولا يزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى تقوم الساعة ".
وقال - عليه الصلاة والسلام - : " يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين، انتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين ".

وقد وقع في هذا الباب كثير من الفقهاء والعامة ونحوهم ممن فيه زهد ودين وصلاح، ولكن كل من لم يكن علمه وعمله يرجع إلى العلم الموروث عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - مقيداً بالشرعية النبوية لم يخلص من الأهواء، والبدع بل كله أهواء وبدع، وقد قال ابن مسعود وأبي بن كعب: " اقتصاد في سنة خير من اجتهاد في بدعة "، فانظروا أعمالكم إن كانت اقتصاداً أو اجتهاداً أن تكون على منهج الأنبياء وستهم، وقد قال - صلى الله عليه وسلم - : " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " - وفي رواية - : " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد ". - إلى أن قال - رحمه الله: وقال أبو بكر بن عياش لما قيل له إن في المسجد أقواماً يجلسون ويجلس إليهم فقال من جلس للناس جلسوا إليه، ولكن أهل السنة يموتون ويبقى ذكركم لأنهم أحيوا بعض ما جاء به الرسول - صلى الله عليه وسلم - فكان لهم نصيب من قوله - تعالى: {ورفعنا لك ذكرك} - وأهل البدع يموتون ويموت ذكركم، لأنهم شأنوا بعض ما جاء به الرسول - صلى الله عليه وسلم -، فبترهم الله فكان لهم نصيب من قوله - تعالى: {إن شأنك هو الأبت} أ.هـ.

ولهذا كانت أصول الإسلام - كما قال الإمام أحمد وغيره - تدور على ثلاثة أحاديث " الحلال بين والحرام بين "، وقوله: " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد " و " إنما الأعمال بالنيات "، وذلك أن الدين فعل ما أمر الله به وترك ما نهى الله عنه والنهي عنه ذكره في حديث " الحلال بين والحرام بين " وذكر حكم ما يشته به وما لا يشته به.

تم بحمد الله وعونه، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الحواشي:

[01]: رواه اللالكائي (1/55)

[02]: رواه اللالكائي (1/88)

[03]: اللالكائي (1/87)، ورواه الدارمي عن أيوب به، ومحمد بن نصر المروزي في
(السنة) (24-25).

[04]: اللالكائي (1/89)، وأخلاقه أبو داود من طريق ابن شهاب، وعبد الرزاق في
(المصنف) برقم (20750).

[05]: ورواه ابن وضاح كذلك.

[06]: ورواه ابن وضاح كذلك.

[07]: ورواه ابن وضاح في ((البدع و النهي عنها))، (ص 44).

[08]: اللالكائي (1/93) وقال الهيثمي: رواه الطبراني في ((الكبير)) و رجاله رجال
الصحيح ((مجمع الزوائد)) (1/180).

[09]: رواه الآجري في ((الشرعية)).

[10]: أي: اللالكائي - رحمه الله - .